

الدرس (٠٨٧) من شرح رياض الصالحين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فواصل قراءتنا في هذا الكتاب المبارك كتاب رياض الصالحين لأبي زكريا النووي رحمه الله تعالى.

يقول المصنف أبو زكريا يحيى بن شرف النووي رحمه الله تعالى:

٤٤- باب توقيير العلماء والكبار وأهل الفضل

وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم وإظهار مراتبتهم

عقد النووي رحمه الله تعالى هذه الترجمة لبيان مكانة أهل العلم والفضل، والمراد بأهل العلم، أي: بالشرعية، العلم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، الذين هم حقيقة ورثة الأنبياء؛ فإن الأنبياء عليهم السلام لم يُورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، ولهذا ورث الأنبياء حقيقة هم العلماء بكتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة رسوله ﷺ، الذين لازموا العلم، ولازموا مجالس العلم، واعتنوا بكتب العلم حفظاً وفهماً وتفقهاً، حتى أنالهم الله سبحانه وتعالى نصيباً من العلم، وأكرمهم بحظ منه.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

أي فرق بين من أكرمه الله سبحانه وتعالى وحباه ومن عليه بالفقه في الدين، والبصيرة بكتابه، والمعرفة بسنة نبيه ﷺ، وبين من لا يفقه ولا يعلم، وشتان بين هؤلاء وهؤلاء، ولهذا فإن

العلماء بالكتاب والسنة، أهل الفقه والبصيرة في دين الله - لهم حقهم، واحترامهم، والمعرفة بقدرهم، كما سيأتي سوق العديد من الأدلة في بيان ذلك.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٤٨- (وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًّا، وَلَا يُؤَمَّنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)).

وفي رواية له: «فَأَقْدَمُهُمْ سَلْمًا» بدل «سِنًّا» - أي إسلامًا، وفي رواية: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا».

والمراد «بِسُلْطَانِهِ»: محل ولايته، أو الموضع الذي يختص به «وتكريمته» بفتح التاء وكسر الراء: وهي ما ينفرد به من فراش وسرير ونحوهما).

هذا الحديث فيه: دلالة للتترجمة من حيث معرفة قدر العلماء، ومعرفة مكانتهم العظيمة، وأن لهم التقديم، ولا سيما في الوظائف الدينية من حيث الإمامة في الصلاة، ومن حيث الخطابة، ومن حيث دعوة الناس وتعليمهم الخير، ومن حيث أيضا سؤالهم في العلم، فهذه الأمور إنما يُقدَّم فيها العلماء، إضافة إلى ما لهم من حق زائد، من حيث الاحترام، ومعرفة ما أكرمهم الله سبحانه وتعالى به من العلم والفهم والبصيرة بدين الله تبارك وتعالى.

ولهذا فيما يتعلق بالإمامة، أمر عليه الصلاة والسلام أن يُقدَّم الأقرأ لكتاب الله تبارك وتعالى، فإن كانوا في القراءة سواء فالأعلم بالسنة وهكذا، فلو حظ في باب التقديم مراعاة الأعلم والأفقه والأحفظ، فهؤلاء الذين لهم الأحقية في التقديم الذين حباهم الله عز وجل وأكرمهم بالعلم بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

(١) رواه مسلم (٦٧٣).

وهذا أيضًا من جهة يُعدُّ حافظًا للمؤمن أن يحرص على العلم بكتاب الله عزَّ وجلَّ، وبسُنَّة نبيه ﷺ.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٤٩- (وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «اسْتَوْوَا وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢)).

وقوله ﷺ: «لِيَلِينِي»: هو بتخفيف النون وليس قبلها ياءٌ، ورؤي بتشديد النون مع ياءٍ قبلها. «وَالنُّهَى»: العُقُولُ. «وَأَوْلُوا الْأَحْلَامَ»: هُمُ الْبَالِغُونَ، وَقِيلَ: أَهْلُ الْحِلْمِ وَالْفَضْلِ).

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٠- (وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ -قَالَهَا ثَلَاثًا- وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣)).

هذا الحديثان فيهما: بيان ما لصاحب العلم والفضل من أحيّة بحيث يكون هو الذي يلي الإمام، وذلك أن الإمام قد يسهو في صلاته، وقد يحتاج من يفتح عليه عندما يخطئ في صلاته، وقد يحتاج أيضًا من يخلفه في صلاته، فإذا كان الذي خلفه ليس من أولي الأحلام والنهى، ربّما أدى ذلك إلى إخلالٍ بالصلاة فيما لو حصل شيءٌ يحتاج إلى فتح عليه في صلاته، أو أن يخلف في صلاته، أو نحو ذلك.

وحديث ابن مسعود رضي الله عنه: فيه أن النبي ﷺ كرّر ذلك ثلاث مرّات اهتمامًا بهذا الأمر، ففيه حثُّ لأصحاب العلم والفضل والنهى، بالتّقدّم إلى الصّفِّ الأوّل خلف الإمام، في المكان الذي يلي الإمام، وليس المراد أن يُمنع من سواهم، وإنّما فيه حثُّ هؤلاء على

(٢) رواه مسلم (٤٣٢).

(٣) رواه مسلم (٤٣٢).

التَّقَدُّمُ والمبادرة، ولا سِيَّما أَنَّهُم هم القدوة للآخرين، لا أن يُمنع مَنْ سبقهم إلى هذا المكان؛ لأنَّ مَنْ سبق إلى المكان فهو أحقُّ به.

وقال صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث: **«وَأَيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ»** أي: احذروها، وهي: المنازعات التي تكون في الأسواق والخصومات، ورفع الصَّوت، احذروا أن يكون شيءٌ منها في بيوت الله، فكل هذا مما تنزهه وتصان عنه المساجد، بل تكون معمورةً بالطَّمَأْنِينَةِ والسكون، وذلك لما للمساجد من حرمة، ومكانة ومنزلة.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥١- (وَعَنْ أَبِي يَحْيَى، وَقِيلَ: أَبِي مُحَمَّدٍ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَإِسْكَانِ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا، فَدَفَنَهُ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحَوَيْصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ: «كَبْرُ كَبْرٍ» وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا، فَقَالَ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ؟...» وذكر تمام الحديث. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

وقوله ﷺ: «كَبْرُ كَبْرٍ»، معناه: يتكلم الأكبر).

هذا الحديث داخلٌ في التَّرْجَمَةِ التي بَوَّبَ لها المصنَّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، من حيث توقير الكبار، أي: كبار السنِّ؛ لأنَّ كبار السنِّ لهم حقٌّ، لما لهم من كِبَرٍ في السنِّ وتقدُّمٍ فيه، ولهم الاحترام والتوقير، ففي هذا الحديث حثٌّ على تقديم الأكبر سنًّا في الكلام، حيث إنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: **«كَبْرُ كَبْرٍ»** أي: يتكلم الأكبر.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

(٤) رواه البخاريُّ (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩).

٣٥٢- (وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ، يَعْنِي فِي الْقَبْرِ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٥)).

وهذا الحديث فيه: أن أهل العلم والأكثر أخذًا لكتاب الله عزَّ وجلَّ هم الأحقُّ بالتَّقديم أحياءً وأمواتًا، ففي حياتهم يُقدِّمون، وكذلك في مماتهم، كما هو صنيع نبيِّنا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حيث يسأل عند الدفن: أيُّهم أكثر أخذًا للقرآن؟ يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٣- (وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكِ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ مُسْنَدًا وَالْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا^(٦)).

وهذا الحديث يتعلَّق بتوقير كبار السنِّ، وأنَّ لهم الأحقِّيَّة بأن يُقدِّموا كما سبق، وأن يُقدِّموا أيضًا في الطَّعام والشَّرَاب أو غير ذلك؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، وَذَلِكَ فِي الْمَنَامِ، قَالَ: «فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا» فعلم من ذلك: أنَّ السُّنَّةَ عندما يريد مجموعة مثلًا الدُّخُولَ إِلَى مَكَانٍ، أَوْ يُقَدِّمَ لَهُمْ طَعَامًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، يُبْدَأُ بِالْأَكْبَرِ سِنًّا، احْتِرَامًا لَهُ وَتَوْقِيرًا. يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٤- (وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى: إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَالْبَجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسَطِ» حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٧)).

(٥) رواه البخاري (١٣٤٣).

(٦) رواه مسلم (٢٢٧١)، وعلَّقه البخاري (٢٤٦).

(٧) رواه أبو داود (٤٨٤٣)، وحسنه الألباني.

معنى: «إِجْلَالِ اللَّهِ» أي: تعظيمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإكرام ذي الشَّيْبَةِ المسلم، وإكرام حامل القرآن غير الغالي فيه، والجافي عنه، وإكرام ذي السُّلْطَانِ المَقْسُطِ، أي: العادل، هذا كُلُّهُ من تعظيم الله؛ لأنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى دعا عباده إلى إكرام هؤلاء.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٥- (وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا»، حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ^(٨)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: «حَقَّ كَبِيرِنَا».)
قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَيْسَ مِنَّا» هذا فيه بيان أنَّ مَنْ لَا يَرْحَمْ الصَّغِيرَ، وَلَا يُوقِّرُ الكَبِيرَ، فهو على غير هدي النَّبِيِّ ﷺ، وعلى غير سُنَّتِهِ وطريقته؛ لأنَّ سُنَّتَهُ قَائِمَةٌ عَلَى رَحْمَةِ الصَّغَارِ، وتوقير الكبار.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٦- (وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرَّ بِهَا سَائِلٌ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً، وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ، فَأَقْعَدَتْهُ، فَأَكَلَ، فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(٩)، لَكِنْ قَالَ: مَيْمُونٌ لَمْ يَدْرِكْ عَائِشَةَ، وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صَحِيحِهِ تَعْلِيْقًا، فَقَالَ: وَذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» وَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.)

إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ كَمَا أَشَارَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، نَقَلْنَا عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّ مَيْمُونًا لَمْ يَدْرِكْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَهُوَ مَرْسَلٌ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ؛ إِذْ لَا شَكَّ أَنَّ النَّاسَ يَنْزِلُونَ

(٨) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٩٤٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٢٠)، وَصَحَّحَهُ الألباني.

(٩) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٨٤٢)، وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ (١/٥)، وَضَعَّفَهُ الألباني.

منزلهم، وليسوا كلهم بمنزلة واحدة، ولهذا شواهد عديدة في سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٧- (وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عُمَيْرُ بْنُ حِصْنٍ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابُ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُمَيْرُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ لَهُ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠).

الشاهد من هذا الحديث: أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يذني القراء، أي: يجعلهم أصحاب مجلسه ومشورته، كهولاً كانوا أو شبَّاناً.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣٥٨- (وَعَنِ أَبِي سَعِيدٍ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَاهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُ مِنِّي. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١١)).

هذا يستفاد منه: أدب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وما كانوا عليه من احترامٍ وتوقيرٍ وإجلالٍ للأكبر منهم سنًّا، وفيه معرفة صغار الصحابة بشرف كبارهم رضي الله عنهم أجمعين.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

(١٠) رواه البخاري (٤٦٤٢).

(١١) رواه البخاري (١٣٣١)، ومسلم (٩٦٤).

٣٥٩- (وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يَكْرُمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٢)، وَقَالَ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

هذا الحديث كما نبّه المصنّف ضعيف، لكن من حيث المعنى صحيح؛ لأنّ قاعدة الشريعة في هذا الباب: أنّ الجزاء من جنس العمل، وأنّ المعروف لا يذهب وإن قلّ، فمن أكرم شيخاً لسنّه، أي: مراعاةً لكبر سنّه، احتراماً له وتوقيراً؛ فإنّ الله عزّ وجلّ يجازيه من جنس عمله، فإذا كبر يقيض الله سبحانه وتعالى له من يكرمه، جزاءً لإحسانه لكبار السنّ في شبابه. هذا ونسأل الله التوفيق لكل خير، وأن يهدينا إليه صراطاً مستقيماً؛ إنه سميع قريب مجيب. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(١٢) رواه الترمذيّ (٢٠٢٢)، وضعّفه الألبانيّ.